



قرار رقم (٩٩٥٩) لسنة 2021

بتاريخ 2021/12/26

بشأن إيقاف استفادة بعض العملاء من التعامل بالشراء في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما؛
وعلى القانون رقم 10 لسنة 2009 بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 192 لسنة 2009 بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى نص المادة (21 مكرر) من قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 66 لسنة 2018؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لمراقبة أسواق التداول والمؤرخة في 2021/12/26؛
وعلى التحقيقات التي تجريها الهيئة في هذا الشأن؛

(قرر)

(المادة الأولى)

إيقاف استفادة العميل التالي بيانه احترازياً من التعامل (شراء) على كافة الأوراق المالية بالسوق
لحين انتهاء فترة التحقيقات بالهيئة وبما لا يُجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ القرار:

اسم العميل	الكود الموحد
شركة رواد السياحة الرواد	813808

ويحظر على شركات السمسرة في الأوراق المالية تنفيذ أي أمر شراء صادر من العميل سالف البيان
على كافة الأوراق المالية بالسوق.

(المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الإدارات المختصة بالهيئة والبورصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

